

الحرب على الأونروا في القدس

فصل من فصول تصفية القضية الفلسطينية

أ. د. سعيد أبو علي

المشرف العام ورئيس تحرير مجلة المقدسية

تواصل الحرب الإسرائيلية المعلنة لتصفية القضية الفلسطينية، ومحو الوجود الفلسطيني، في إطار حرب إبادة دامية وبربرية يشنّها جيش الاحتلال الإسرائيلي ضد الفلسطينيين في قطاع غزة، والضفة الغربية.

يقوم المخطط الشامل لتصفية القضية الفلسطينية على تنفيذ سياسات متعددة ومكثفة، تتضمن إغلاق كل المؤسسات ذات الصلة باللاجئين الفلسطينيين، والدالة والشاهدة على تاريخية الظلم الواقع على الشعب الفلسطيني، مثل وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل لاجئي فلسطين في الشرق الأدنى المعروفة اختصاراً بـ«الأونروا» والتي تأسست في 8 كانون الأول / ديسمبر سنة 1949.

ويستعرض العدد الرابع والعشرون من مجلة «المقدسية» - من خلال دراسات وأبحاث ومقالات متنوعة- بعض تفاصيل الحرب الإسرائيلية الممارسة ضد «الأونروا» بهدف تصفيتها لمختلف أماكن تواجدها داخل وخارج فلسطين

المحتلة بما فيها القدس، المركز الرئيسي لوجود «الأونروا» ومؤسساتها، وكيفية تطورها خلال السنوات الأخيرة وردود الأفعال العالمية تجاهها، ومدى قانونية محاولات التصفية، والتصورات المستقبلية للوكالة الأممية، فضلاً عن تصورات المواجهة والتصدي المفترضة.

وفي مقالنا الآتي نحاول استقراء المخططات القائمة لضرب الوكالة الأممية، وتحليلها بشكل عميق يفسر أسباب تصاعدها في الآونة الأخيرة مع تقييم قدرات وإمكانات الوكالة للوقوف في مواجهة هذه المخططات، واستعراض ردود الأفعال المختلفة للأطراف العربية والدولية، باعتبار أن المنظمة تمثل حائط الصد الأخير للاجئين الفلسطينيين في إطار مقاومتهم للتهجير المتجدد والإبعاد الصهيوني.

لقد بدا واضحاً في الآونة الأخيرة أن هناك هجمة أمريكية - صهيونية مشتركة ومستعرة ضد «الأونروا»، بدأت قبل بضع سنوات بالمقاطعة الأمريكية لها ووقف التمويل المخصص، ثم تطورت بعد ذلك تدريجياً من خلال توجيه الاتهامات لها بممارسة الإرهاب، وصولاً إلى السعي الحثيث لإلغائها تماماً وإيقاف أنشطتها، وذلك لطبيعة ارتباط «الأونروا» بالقضية الفلسطينية الذي هو ارتباط وثيق، لكنه لا يعني بالضرورة ارتباطاً وجودياً، إنما هو ارتباط رمزي دولي وعنوان للالتزام الدولي بقضية اللاجئين الفلسطينيين، الذي يؤكد أن وجود «الأونروا» مرتبط بوجود اللاجئين إلى حين عودتهم إلى مدنهم وبلداتهم وبيوتهم وتنفيذ القرارات الدولية ذات الصلة بهذه القضية، وهي القرارات الضامنة لحق العودة والتعويض، إذ تمثل الوكالة كونها الشاهد الدولي على القضية ومراحلها التاريخية، وإلى جانب ما تقدمه من خدمات ضرورية إلى أبناء المخيمات المحرومين من أبسط الحقوق الإنسانية في العمل والسكن والرعاية الصحية والتعليم.

فقد أنشئت الوكالة الأممية بقرار من الجمعية العامة للأمم المتحدة حمل رقم 302 والصادر في 8 كانون الأول / ديسمبر 1949، استكمالاً للقرار رقم 194 الذي نصّ بوضوح على حق العودة للاجئين الفلسطينيين إلى ديارهم التي تم تهجيرهم منها عام 1948، وقد كُلفت الوكالة وقتها بمهمة مؤقتة هي إغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في البلدان والمناطق العربية التي لجؤوا إليها في الأردن، لبنان، سوريا، قطاع غزة، والضفة الغربية، إلى حين عودتهم إلى بلدانهم وبيوتهم التي هجروها قسراً.

وبناء عليه، فقد تم اعتبار «الأونروا» مسؤولة تجاه الجمعية العامة للأمم المتحدة وهي وحدها الجهة المخول لها إلغاء عملها، وهو ما أدى إلى انتقالها من الوضع المؤقت إلى الوضع الدائم بالقرار رقم 393 (د5) للجمعية العامة للأمم المتحدة، الذي أكد أنه لا يمكن أبداً إنهاء الإغاثة المباشرة على النحو المنصوص عليه في القرار 302 (د4) مع التوصية بمواصلة أنشطة «الأونروا» استعداداً للوصول للوضع الذي يتحقق فيه السلام والاستقرار في المنطقة وعودة اللاجئين.

ويمكن القول إنها لم تشكل أي خطر على إسرائيل، بل إن إسرائيل رأت في وجودها فرصة جيدة لعدم تحمل أي مسؤولية معيشية وخدمية تجاه من قامت بتهجيرهم من أراضيهم، وكثيراً ما صرّح المسؤولون الإسرائيليون بأنهم يُقدّرون «الأونروا» ودورها في تعزيز الاستقرار في الضفة الغربية وغزة.

ولا شك أنه رغم تبعية «الأونروا» الكاملة للأمم المتحدة، إلا أن المتحكّم الأكبر فيها كانت الدول صاحبة التمويل الأكبر لها، وعلى رأسها الولايات المتحدة، ورغم ذلك فقد كانت عملية وقرار تمديد ولاية «الأونروا» تتم بشكل تلقائي ودوري دون مشكلات، حتى تولى إدارة دونالد ترامب في أمريكا، حيث بات الحصول على أغلبية كافية بالجمعية العامة للأمم المتحدة لاستصدار

قرار التمديد أمرًا يحتاج إلى المزيد من الإعداد والاستعداد العربي الفلسطيني، خاصة مع تركيز الولايات المتحدة وإسرائيل على محاصرة الوكالة وحرمانها من كل مصادر التمويل في محاولات محمومة إلى إفقائها القدرة اللازمة على الوفاء بالتزاماتها وتفريغ ولايتها من مضمونها وبما يشمل أيضًا إعادة تعريف اللاجئين الفلسطينيين.

لقد كانت هذه المخططات في البداية تقوم على التدخل في شؤون الوكالة من خلال الانتقال بمهامها من الإغاثة إلى التشغيل، عن طريق محاولات تهدف إلى تقوية اقتصادات الدول المضيفة وتوفير فرص عمل للاجئين، بما يوصلهم إلى مستوى الاكتفاء الذاتي تمهيدًا لتوطينهم ولشطبهم تمامًا من سجلات الإغاثة وإلغاء فرص عودتهم إلى ديارهم، وتطور الأمر لاحقًا إلى تقليص موازنة «الأونروا» وخفض مشاركات المانحين، ما أدى إلى تفاقم العجز لديها، حتى إنها عجزت عام 2015 عن تشغيل مدارسها وتم تأخير العام الدراسي فيها لولا تدخل بعض الدول العربية الخليجية لحل الأزمة وتغطية العجز.

وبعد تولي إدارة الرئيس ترامب في الولايات المتحدة، تحولت الهجمات ضد «الأونروا» إلى هجمات علنية بدأت بوصف بعض أعضاء الكونجرس الوكالة بأنها واحدة من أسوأ مؤسسات الأمم المتحدة وأنها تُؤوي «الإرهابيين».

وانتخذت إدارة ترامب خلال عام 2018 عدة قرارات تستهدف الوكالة، كان أولها قرار تقليص المساعدات المخصصة لها في 16 كانون الثاني / يناير 2018، وصولًا في النهاية إلى قرار قطع التمويل عنها نهائيًا والصادر في 3 آب / أغسطس 2018.

وكان من الواضح أن هذا التوجه الأمريكي جاء مقترنًا بخطة كاملة لتصفية القضية في إطار ما تم تسميته وقتها بـ«صفقة القرن»، وتزامن ذلك مع إعلان

القدس عاصمة موحدة وأبدية لإسرائيل، وقرار نقل السفارة الأمريكية في إسرائيل إليها.

وربما راهنت إدارة ترامب بذلك على الاجتماعات التالية للجمعية العامة للأمم المتحدة والمحددة في خريف 2019، والتي يفترض أن تنجح فيها في وقف تمديد ولاية «الأونروا» لدورة تالية مدتها ثلاث سنوات حتى نهاية حزيران / يونيو 2023، لكن الرهان الصهيوني خاب، إذ أيدت 170 دولة في العالم تمديد الولاية، بينما لم تعترض سوى الولايات المتحدة وإسرائيل، وامتنعت سبع دول أخرى عن التصويت، وكان ذلك التصويت في الجمعية العامة للأمم المتحدة بمثابة تأكيد للإصرار العالمي على استمرار «الأونروا» في تادية وظيفتها والقيام بمسؤولياتها وفق التفويض الأصلي الممنوح لها منذ تأسيسها، كما كان اقتراح تجديد وتأكيد الثقة بـ«الأونروا» والعزم على استمرار تمويلها وتفويضها حتى تنفيذ قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة بإنشائها.

ولا شك أن السياسات الأمريكية في هذا الشأن لن تهدأ وستواصل ممارسة كل الضغوط الممكنة لتفويض الوكالة الأممية من خلال قطع كل أشكال التمويل عنها وممارسة الضغوط المختلفة على الدول المانحة الأخرى للوكالة للتوقف عن دعمها وتمويلها، والدفع بـ«الأونروا» لتتحول من وكالة دولية إلى مجرد منظمة إنسانية عربية.

لقد بات واضحاً لكل متابع أن الهدف من استهداف «الأونروا»، هو تحييد أحد الشهود الرئيسيين على قضية تهجير الشعب الفلسطيني والاستيلاء على أراضيه، إذ إن إزاحة «الأونروا» عن المشهد يمثل دعماً لفكرة التشكيك في وجود لاجئين فلسطينيين. ووفقاً لما قاله المفوض العام لوكالة «الأونروا» بيير كرينبول في الجلسة الافتتاحية لمجلس جامعة الدول العربية على المستوى الوزاري في 10 أيلول /

سبتمبر 2019، فإن أزمة الأونروا ليست أزمة مالية فقط، وإنما هي أزمة سياسية تتعلق بمصير ومستقبل لاجئي فلسطين. وأكد أن الهجمات المتواصلة والمتصاعدة ضد «الأونروا» وخدماتها وشرعتها تعدُّ جزءاً من إستراتيجية تستهدف إضعاف المعايير الرئيسية لحلّ الدولتين أو محوها تماماً، مع إضعاف فرص مبادرة السلام العربية لعام 2002.

إن السبب الواضح لاستهداف الأونروا - كما ذكرنا - هو تغييب الشاهد والدليل، ليس فقط على اقتلاع الفلسطينيين وتهجيرهم قسراً من أرضهم وبيوتهم بأوسع عمليات التطهير العرقي والتهجير القسري الإجرامية، وإنما الشاهد الحيّ على حروب الإبادة التي مارستها إسرائيل ضد الفلسطينيين على مدى سبعة عقود متواصلة، وما ارتكبه من جرائم ومجازر بشعة تواصل ارتكابها إلى يومنا الحاضر وخاصة في قطاع غزة على امتداد عام مضى ولم تنزل.

ومن خلال شهادة الوكالة، ومن خلال وثائقها، يمكن تقويض السردية الصهيونية والاستعمارية التي تدّعي أن فلسطين كانت أرضاً بلا شعب، وتم إعطاؤها لشعب بلا أرض. كذلك فإن إسرائيل تعتبر قضية إبقاء اللاجئين خارج وطنهم قضية مصيرية لديها، ومن ثم فإنها تنكر حق العودة، ونسف الوكالة يصبّ في هذا الاتجاه.

ومنذ السابع من تشرين الأول / أكتوبر 2023، تصاعدت الحملات الصهيونية والأمريكية لتفكيك الوكالة وإنهاء عملها تماماً. وقدّمت إسرائيل مزاعم جديدة ذكرت فيها أن عدداً من موظفي «الأونروا» شاركوا في هجوم تشرين الأول / أكتوبر 2023 لارتباطهم ببعض فصائل المقاومة. كما تضمّنت المزاعم الادّعاء بأن 450 شخصاً من موظفي «الأونروا» في غزة أعضاء في جماعات فلسطينية مسلحة، وتلا ذلك تصريح بنيامين نتنياهو وزير الإسرائييل بأن «الأونروا» جزء

من المشكلة وليس الحل، وأنه آن الأوان لاستبدالها بكيانات أخرى.

وعلى الفور تجاوزت الولايات المتحدة مع هذا الاتهام، وأصدرت الخارجية الأمريكية قرارًا بتعليق أمريكا للتمويل المقدم للوكالة، والذي كانت قد استأنفته جزئيًا إدارة بايدن لحين التحقق من الاتهامات الإسرائيلية، وتلا ذلك صدور بيانات مشابهة من بريطانيا واليابان وألمانيا وفرنسا، حتى بلغت قيمة الأموال المعلقة نحو 440 مليون دولار. وبناء على ذلك اعتمد الكونجرس الأمريكي في آذار / مارس 2024 مشروع قانون يقضي بتجميد أموال «الأونروا» حتى آذار / مارس 2025 تماشياً مع الاتهامات الإسرائيلية، ثم نشرت عدة مراكز أبحاث أمريكية تصورات لمرحلة ما بعد «الأونروا»، كان من بينها اقتراح بإشراف اليونيسكو على مدارس الوكالة، وإشراف برنامج الغذاء العالمي على المساعدات الإنسانية، فضلاً عن إشراف منظمة الصحة العالمية على إدارة مرافق الرعاية الصحية وتولي المفوضية العامة للأمم المتحدة شؤون اللاجئين في لبنان وسوريا والأردن بحيث يتم دمجهم في البلاد التي يعيشون فيها.

لكنّ الدول المضيفة للاجئين في المقام الأول، فضلاً عن عدد كبير من دول العالم، كانت تعزّز من رفضها ومعارضتها لأيّ مساس أو محاولة للإطاحة بـ«الأونروا» وإنهاء دورها واختصاصها، ذلك الدور والاختصاص الذي أصبح أكثر أهمية واحتياجاً في ظلّ حرب الإبادة واتّساع نطاق الجرائم الإسرائيلية في قطاع غزة والضرورات الملحة لإدخال المساعدات الإنسانية الإغاثية والتصدي لحرب التجويع التي تمارسها المحكمة الإسرائيلية في القطاع، وذلك ما تمثّل أيضاً في مواقف داعمة للعدالة من جانب دول مثل إسبانيا والنرويج، ثم إعلان كندا، وفنلندا، وأستراليا في آذار / مارس 2024 استئناف تمويلها للوكالة، ثم عودة اليابان مرة أخرى إلى الدول الممولة. وجاءت نتائج التحقيقات الحيادية التي

قامت بها الأمم المتحدة بناء على طلب الأمين العام أنطونيو جوتيريش، وأشرفت عليها وزيرة الخارجية الفرنسية السابقة كاترين كولونا مع عدد من مراكز حقوق الإنسان في أوروبا لتشكل ضربة موجعة للمخطط الصهيوني للقضاء على الوكالة. ففي هذا التقرير خلصت التحقيقات إلى أن الادعاءات والتهامات الإسرائيلية ضد «الأونروا» لم تثبت صحتها على الإطلاق وأن «الأونروا» تطبق عددًا من السياسات والتدابير التي تضمن الامتثال التام لمبدأ الحياد، وأنها تطبق عقوبات تأديبية ضد الموظفين الذين ينتهكون الحياد، وهو ما ناقض الاتهامات والمزاعم الإسرائيلية. وكشف التقرير أيضًا أن «الأونروا» تشارك بأسماء موظفيها ومهام كل منهم بصورة سنوية مع حكومات الدول المضيفة ومع إسرائيل والولايات المتحدة، وأن الحكومة الإسرائيلية لم تبلغها بأي مخاوف تجاه أي منهم منذ عام 2011.

وفي 12 تموز / يوليو 2024، تم الإعلان عن مبادرة للالتزامات المشتركة لدعم «الأونروا» في مواجهة كل التحديات السياسية والمالية، مبادرة الأردن والكويت وسلوفينيا، للتأكيد على دورها الحيوي في تقديم الخدمات للاجئين الفلسطينيين لتنضم إلى تلك المبادرة الثلاثية 118 دولة، إضافة إلى ذلك كانت لكلمة تانيا فايون وزيرة خارجية سلوفينيا دلالات واضحة في رؤية ومواقف بعض الأطراف الدولية لأهمية الدور الذي تلعبه الوكالة الأعمية، إذ قالت «إن بلادها تقدّر الدور الذي تلعبه الوكالة بوصفها العمود الفقري لكل الاستجابات الإنسانية في غزة، كما تقدّر عمل موظفي الوكالة في جميع ميادين العمليات لتنفيذ ولاية الوكالة واحترام المبادئ الإنسانية والحياد والنزاهة والاستقلال. فضلًا عن تقدير دور الأونروا كركيزة للاستقرار الإقليمي».

ومن جانبه، أعرب فيليب لازاريني المفوض العام للوكالة عن تقديره للدعم

والتضامن القويين ليس فقط مع الوكالة، ولكن أيضًا مع موظفيها، مشيرًا إلى أن مبادرة الالتزام المشترك ضمّت جميع أعضاء مجلس الأمن. وقال: «إنه يوم مهم بالنسبة للوكالة في خضم الهجوم الشرس ذي الدوافع السياسية الذي تتعرض له»، مؤكّدًا أهمية أن تعيد الدول الأعضاء التأكيد على دعمها الكامل للوكالة. ورغم ذلك، فقد واصلت إسرائيل بذل كل جهد لتقويض أعمال الوكالة وتصفيتها داخل الأراضي الفلسطينية، لذا فقد صدّق الكنيست الإسرائيلي في 22 تموز / يوليو 2024 على قرار بتصنيف وكالة غوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين («الأونروا») التابعة للأمم المتحدة باعتبارها منظمة إرهابية، وتمّ حظر عملها في إسرائيل.

وقد صدر القرار الأول بمنع الوكالة من ممارسة عملها في إسرائيل، وتم تمرير القرار بموافقة 58 صوتًا من أصل 120 صوتًا بالكنيست، مقابل اعتراض تسعة أصوات، وبناء على ذلك تم إصدار قرار آخر بغالبية 63 صوتًا مقابل معارضة تسعة أصوات بتجريد موظفي «الأونروا» من الحصانات والامتيازات القانونية الممنوحة لموظفي الأمم المتحدة في إسرائيل. وأخيرًا صدر القرار الثالث بتصنيف «الأونروا» منظمة إرهابية وجرى تمريره بموافقة 50 عضوًا واعتراض عشرة أعضاء.

ولاقى تمرير الكنيست الإسرائيلي للقرارات في قراءته الأولى إدانات واسعة من كل الأطراف الفلسطينية، والدول العربية، والتي اعتبرته استهتارًا بالمجتمع الدولي وبمنظّماته الأممية. كما اعتبرته إجراءً باطلًا صادرًا عن سلطة احتلال تسعى لإنهاء القضية الفلسطينية، وفي مقدمتها قضية اللاجئين، وحقّهم في العودة إلى ديارهم. كما أدانت تصنيف «الأونروا» كمنظمة إرهابية، مؤكّدة أنه محاولة لحلّ الوكالة واغتيالها سياسيًا، واستهداف رمزيها التي تؤكد حق اللاجئين

الفلسطينيين في العودة والتعويض وفق القانون الدولي.

وفي ظلّ الحرب الشرسة التي تشنّها إسرائيل ضد الوكالة الأممية، تم اتخاذ عدة إجراءات للتضييق ضد الوكالة، وإخراجها تمامًا من القدس، وقد شملت هذه الإجراءات ما يلي:

1 - تجميد الحساب الخاص بـ«الأونروا» في البنوك الإسرائيلية بذريعة أنها منظمة إرهابية.

2 - مطالبة سلطة الضرائب في إسرائيل من «الأونروا» بالقدس بدفع 553 مليون شيكل بدل ضرائب متراكمة عليها، إلى جانب مطالبتها بالتصريح عن كل ممتلكاتها ومؤسساتها وتفصيل عملها داخل القدس.

3 - قيام سلطة أراضي إسرائيل بمطالبة «الأونروا» بإخلاء مركز قلنديا للتدريب المهني في القدس الشرقية، وهو المركز الذي خصصته الأردن لـ«الأونروا» في القدس عام 1952. والمطالبة بدفع رسوم استخدام قدرها 4.5 مليون دولار، رغم علم الجانب الأمريكي بأن «الأونروا» معفاة تمامًا من الضرائب باعتبارها مؤسسة أممية.

4 - إيقاف جميع عقود الأراضي الإسرائيلية مع منظمة «الأونروا»، التي وصفها وزير الإسكان الإسرائيلي بالإجرامية، وإخراجها من الأراضي التي تم تأجيرها لها، وخاصة مقر الشيخ جراح وهو المركز الرئيسي للأونروا، وكذلك من مقر حي كفر عقب شمالي مدينة القدس الشرقية.

5 - أمر وزير المالية الإسرائيلية بتسليط سيموتريتش بإلغاء المزايا الضريبية التي تتمتع بها الوكالة بصفتها هيئة تابعة للأمم المتحدة. وبناء على ذلك أوقفت سلطات الجمارك شحن بضائع «الأونروا» ومنع دخول المساعدات والإغاثة.

وبخلاف هذه الإجراءات الحكومية، فقد حرّضت السلطات الإسرائيلية

المستوطنين الإسرائيليين بالقدس ضد الوكالة، مما دفع البعض منهم إلى إشعال النيران في مقرات المؤسسة، وتهديد سلامة العاملين في المجال الإنساني. هذا وتدير «الأونروا» مقرّاتها داخل القدس من خلال بعض العقارات المستأجرة، كما تؤكد رسمية الوثائق وما ذكرته العديد من التقارير الرسمية الفلسطينية وبيّانها كالتالي:

- المقر الرئيسي في الشيخ جراح وهو مستأجر من الحكومة الأردنية.
- مدرسة سلوان وهي مستأجرة من قبل عائلة عبود المقدسية.
- مدرسة واد الجوز وهي مستأجرة من عائلة صيام.
- عيادة الزاوية، وهي عبارة عن وقف هندي، وأصبحت فترة الانتداب البريطاني مقرّاً للكتائب الهندية في الجيش ويتم سنويّاً دفع الإيجار إلى السفارة الهندية.
- أرض معهد فنلندا، وهناك اتفاقية صادرة عن الحكومة الأردنية بتخصيص الأراضي لصالح إنشاء معهد تدريب مهني.
- مخيم شعفاط ويتم استخدامه وفق قرار تخصيص من الحكومة الأردنية لصالح 500 عائلة لاجئة.

موقف صلب

ورغم الاستهداف الواضح، فقد أعلنت الوكالة في كل مرة تتعرض فيها للاستهداف إصرارها على مواصلة عملها داخل القدس، وفي الثامن من حزيران / يونيو 2024 أكد المتحدث باسم الوكالة جوناثان فاوّلر أن الوكالة ستبقى تؤدّي عملها في مقرّيتها بالقدس الشرقية رغم الاستهدافات التي تتعرض لها. وقال أيضًا إن آخر هذه الاستهدافات كان قرار السلطات الإسرائيلية في 30 أيار / مايو 2024 بإخلاء مقرّ «الأونروا» بحي الشيخ جراح بالقدس الشرقية

خلال ثلاثين يوماً بزعم الحصول على موافقة سلطة أراضي إسرائيل لبناء المقر على تلك الأرض. وقال فاو لِر «إن الأسلوب الذي تتعامل به السلطات الإسرائيلية مع «الأونروا» يخالف الدبلوماسية الدولية واحترام كيانات الأمم المتحدة»، موضحاً أن «الأونروا» متواجدة في هذا المقر منذ الخمسينيات. وأضاف قائلاً «إن لدينا الحق أن نكون حيث أردنا، وهذا مقرنا ولن نتركه. ونحن نتمركز هنا في أرض محتلة بموجب القانون الدولي».

وكشف فاو لِر عن اعتداءات شنتها الإسرائيليون المتطرفون ضد مقر الوكالة بحمي الشيخ جراح، وقال: «إنهم كانوا يبصقون علينا ويرشقون سيارتنا بالحجارة». وتابع بأن الجهود التي تبذلها إسرائيل والسعي لتصنيفها منظمة إرهابية يمثل نمطاً عاماً لإسرائيل لتفكيك «الأونروا».

في نهاية المطاف، وفي أبعادها القانونية، فإن السياسات الإسرائيلية وما تواصل الحكومة الإسرائيلية اتخاذه من تدابير وإجراءات وتحريض ضد «الأونروا»، تؤكد فيما تؤكد جسامة الانتهاكات الإسرائيلية للقانون الدولي وللتعاقدات الثنائية.

إن الإجراءات الإسرائيلية ضد «الأونروا» ومقرها في القدس وما تعرض له هذا المقر من اعتداءات إرهابية، كان انقلاباً إسرائيلياً مباشراً على الاتفاق المبرم بين «الأونروا» والحكومة الإسرائيلية بتاريخ 14 حزيران / يونيو 1967، بعد أيام من الاحتلال الإسرائيلي لقطاع غزة والضفة الغربية، والذي حدد العلاقات بين الطرفين، إلى جانب الاعتراف الصريح من الحكومة الإسرائيلية بما كان قائماً من التزامات ومسؤوليات وواجبات أو تسهيلات بين الحكومة الأردنية و«الأونروا» قبل الاحتلال الإسرائيلي، وقد تضمن الاتفاق المُعبر عنه بالرسائل المتبادلة بين الحكومة الإسرائيلية ومفوض «الأونروا» تلك الالتزامات المتبادلة طبقاً لقواعد القانون الدولي، وذلك ما تؤكد نصوص هذه الرسائل المتبادلة.

فقد جاء في رسالة من الحكومة الإسرائيلية للمفوض العام للأونروا ما يأتي:

«أود أن أشير إلى المحادثات التي أجريتها معك ومع زملائك خلال اليومين الماضيين، وأن أؤكد اتفاقنا على أنه بناءً على طلب حكومة إسرائيل، ستواصل «الأونروا» مساعدتها للاجئين الفلسطينيين، بالتعاون الكامل من جانب السلطات الإسرائيلية، في مناطق الضفة الغربية وقطاع غزة».

من جانبها ستسهل حكومة إسرائيل مهمة «الأونروا» على أفضل وجه ممكن، مع مراعاة القواعد أو الترتيبات التي قد تقتضيها اعتبارات الأمن العسكري وعلى هذا الفهم، فنحن مستعدون للموافقة من حيث المبدأ على:

- 1 - ضمان حماية وأمن موظفي «الأونروا» ومنشآتها وممتلكاتها.
- 2 - السماح بحرية حركة مركبات «الأونروا» إلى داخل إسرائيل والمناطق المعنية وخارجها.
- 3 - السماح للموظفين الدوليين في الوكالة بالتحرك داخل إسرائيل والمناطق المعنية وخارجها، وسيتم تزويدهم بوثائق الهوية وأي تصاريح أخرى قد تكون مطلوبة.
- 4 - السماح للموظفين المحليين في الوكالة بالتحرك داخل المناطق المعنية بموجب الترتيبات التي تمّ التوصل إليها أو التي سيتمّ التوصل إليها مع السلطات العسكرية.

5 - توفير مرافق الراديو والاتصالات والهبوط.

6 - في انتظار التوصل إلى اتفاق تكميلي آخر، الحفاظ على الترتيبات المالية القائمة سابقاً مع السلطات الحكومية المسؤولة آنذاك عن المناطق المعنية فيما يتعلق بما يلي:

(أ) الإعفاءات من الرسوم الجمركية والضرائب والرسوم على استيراد الإمدادات والسلع والمعدات.

(ب) توفير خدمات التخزين والعمالة للتفريغ والمناولة والنقل بالسكك

الحديدية أو الطرق مجاًناً في المناطق الخاضعة لسيطرتنا.

(ج) أي تكاليف أخرى تتحملها الوكالة والتي سبق أن تحملتها الحكومة المعنية.

(د) الاعتراف بأن اتفاقية امتيازات وحصانات الأمم المتحدة المؤرخة 17

شباط / فبراير 1946، والتي تُعدّ إسرائيل طرفاً فيها، تحكم العلاقات بين

الحكومة و«الأونروا» في كل ما يتعلق بوظائف «الأونروا».

«إن الرسالة الحالية وقبولكم الكتابي سوف يعتبران من قبل حكومة إسرائيل

و«الأونروا» بمثابة اتفاق مؤقت سوف يظل ساري المفعول إلى أن يتم استبداله أو إلغاؤه.

(مايكل كوماي - المستشار السياسي لوزير الخارجية وسفير متجول)

انتهى الاقتباس.

ومن جانبه، أكد المفوض العام للأونروا لورانس ميشيل مور في رسالته

استعداد «الأونروا» لمواصلة مساعدتها للاجئين الفلسطينيين في مناطق الضفة

الغربية وقطاع غزة على الأساس المقترح في رسالتكم. وسوف يخضع هذا لأي

اتفاقيات تكميلية أخرى قد تكون مطلوبة وللترتيبات التفصيلية التي سوف

يعقدها ممثلو «الأونروا» مع السلطات في المنطقتين المعنيتين.

من الطبيعي أن هذا التعاون لا يعني أي التزام أو موقف من جانب «الأونروا»

فيما يتعلق بوضع أي من المناطق المعنية أو أي صك يتعلق بها، ولكنه يتعلق فقط

باستمرار مهمتها الإنسانية.

وكما أوضحنا في محادثتنا، فإن المرافق المذكورة في الفقرات (أ) إلى (د) من

خطابكم ضرورية إذا كان للوكالة أن تعمل بفعالية، ولهذا السبب أتوقع أن يتم

رفع القيود التي قد تفرض في الوقت الحالي على الاستخدام الكامل لتلك المرافق

بمجرد أن تسمح الاعتبارات الأمنية العسكرية بذلك.

أوافق على أن خطابكم وهذا الرد يشكّلان اتفاقاً مؤقتاً بين «الأونروا» وحكومة

إسرائيل يظل سارياً حتى يتم استبداله أو إلغاؤه، يخضع اتفاق «الأونروا» لأي

تعليمات أو قرارات ذات صلة صادرة عن الأمم المتحدة. انتهى الاقتباس
كان ما تقدم من رسائل متبادلة بين الحكومة الإسرائيلية ومفوض «الأونروا»
عام 1967 هو مضمون الاتفاق المشترك الذي مارست «الأونروا» دورها
واختصاصها بموجبه على امتداد نحو خمسين عامًا، ليشكل الموقف الإسرائيلي
الجديد من الوكالة انقلابًا ونقضة لهذا الاتفاق.

كما تشكّل هذه السياسات والإجراءات الإسرائيلية ضد «الأونروا» خرقًا
خطيرًا لميثاق الأمم المتحدة، كون «الأونروا» واحدة من المنظمات الدولية
المنبثقة عن الأمم المتحدة، التي تُعدّ مرجعيتها وجزءًا عضويًا من مكونات
منظمات وأجهزة الأمم المتحدة طبقًا لقرارات تأسيس «الأونروا» الصادرة عن
الجمعية العامة للأمم المتحدة والقرارات اللاحقة حتى تاريخه بشأن استمرار
قيام «الأونروا» بدورها واستمرار وجودها تجاه الشعب الفلسطيني، بدءًا من
قرار الجمعية 194 كانون الأول / ديسمبر 1948، وقرارها 212 تشرين الثاني /
نوفمبر 1948، و302 كانون الأول / ديسمبر 1949، وجميع القرارات اللاحقة بما
فيها القرار 2252 تموز / يوليو 1967، والقرار 76 / 78 كانون الأول / ديسمبر
2021 إلى جانب قرارات مجلس الأمن ذات الصلة، بدءًا من قرار 237 لعام 1967
والقرار 259 للعام 1968 والتي أكدت جميعها على استمرار قيام «الأونروا»
بوظائفها حتى تنفيذ القرارات الخاصة بعودة اللاجئين الفلسطينيين وتعويضهم
بما يشمل مواصلة تجديد تفويض «الأونروا» ووفاء الدول المانحة بالتزاماتها المالية،
ما يؤكد استمرار كون «الأونروا» منظمة دولية مختصة ومرجعيتها الأمم المتحدة
ممثلة بالجمعية العامة الجهة التي أوجدت «الأونروا» وفوضتها بالمهام الموكلة لها ما
يحول دون تدخل أي دولة بإرادة منفردة من التعرض لهذه المنظمة الدولية أو إعاقة
قيامها بمهامها ووظائفها والنهوض بمسؤولياتها على نحو أكمل، طبقًا لأحكام
ميثاق الأمم المتحدة بالخصوص مواد الميثاق الآتية:

المادة رقم (100) القائلة بأن: «ليس للأمين العام ولا للموظفين أن يطلبوا أو أن يتلقوا في تأدية واجبهـم تعليمات من أية حكومة أو من أية سلطة خارجة عن الهيئة، وعليهـم أن يمتنعوا عن القيام بأي عمل قد يسيء إلى مراكزهم بوصفهم موظفين دوليين مسؤولين أمام الهيئة وحدها».

والمادة (104) القائلة بأن: «تتمتع الهيئة في بلاد كل عضو من أعضائها بالأهلية القانونية التي يتطلبها قيامها بأعباء ووظائفها وتحقيق مقاصدها».

المادة (105) القائلة بأن:

- تتمتع الهيئة في أرض كل عضو من أعضائها بالمزايا والإعفاءات التي يتطلبها تحقيق مقاصدها.

- وكذلك يتمتع المندوبون عن أعضاء «الأمم المتحدة» وموظفو هذه الهيئة بالمزايا والإعفاءات التي يتطلبها استقلالهم في القيام بمهام ووظائفهم المتصلة بالهيئة.

- للجمعية العامة أن تقدم التوصيات بقصد تحديد التفاصيل الخاصة بتطبيق الفقرتين 1 و2 من هذه المادة، ولها أن تقترح على أعضاء الهيئة عقد اتفاقات لهذا الغرض.

لقد جاءت الممارسات الإسرائيلية انتهاكاً صريحاً لنصوص الاتفاقية الدولية بشأن سلامة موظفي الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها التي أقرتها الجمعية العامة للأمم المتحدة بقرارها 49 / 59 بتاريخ 9 / 12 / 1994، وهي الاتفاقية التي تنطبق على «الأونروا» وكذلك على الحكومة الإسرائيلية كون إسرائيل طرفاً في هذه الاتفاقية التي تنظم الامتيازات والحصانات الخاصة بمنتسبي الأمم المتحدة، والتي أكدت الحكومة الإسرائيلية التزامها بنصوص الرسائل المتبادلة المعبرة عن الاتفاق بينها وبين «الأونروا» في العام 1967.

وجاءت تلك الإجراءات الإسرائيلية أيضاً لتشكّل انتهاكاً جسيماً للاتفاقات

الإسرائيلية الفلسطينية، وخاصة إعلان المبادئ بشأن ترتيبات الحكومة الذاتية الانتقالية للعام 1993 وما تمّ الاتفاق بشأنه لاحقاً بين السلطة الفلسطينية و«الأونروا»، فيما يتعلق بعمل «الأونروا» في المناطق الخاضعة للسلطة الفلسطينية بموجب الرسائل المتبادلة بين الرئيس ياسر عرفات رئيس «م.ت.ف» والمفوض العام للأونروا ألتز تركان، حيث التزمت منظمة التحرير الفلسطينية بالترتيبات الآتية:

- 1 - ضمان حماية وأمن موظفي «الأونروا» ومرافقها وممتلكاتها.
- 2 - السماح بإدخال اللوازم والمواد والمعدات إلى المنطقة الخاضعة للسلطة الفلسطينية وإخراجها منها، بما في ذلك تنقلها ضمن تلك المنطقة بحرية مطلقة ودون تأخير أو إعاقة.
- 3 - السماح بالدخول إلى المنطقة الخاضعة للسلطة الفلسطينية والخروج منها والتنقل ضمنها بحرية مطلقة.
- 4 - الاعتراف بحق «الأونروا» برفع علم الأمم المتحدة فوق مرافقها وعلى ألياتها وبقية وسائل النقل لديها.
- 5 - توفير وسائل الاتصالات لاسلكياً وعبر الأقمار الصناعية وغيرها دون أي قيود وتسهيل ربطها بشبكة اتصالات الأمم المتحدة.
- 6 - توفير مرافق النقل الجوي والبحري التي قد تصبح متوفرة لدى السلطة الفلسطينية أو التي قد يتم إيجادها ضمن المنطقة الخاضعة للسلطة الفلسطينية دون أي رسوم.
- 7 - الاعتراف بإعفاء «الأونروا» من رسوم الجمارك والضرائب والنفقات على استيراد اللوازم والمواد والمعدات.
- 8 - توفير جميع الأعمال اللازمة لتنزيل وتوضيب وتخزين اللوازم والمواد والمعدات المراد استخدامها في المنطقة الخاضعة للسلطة الفلسطينية ونقلها

براً أو عبر السكك الحديدية دون أي رسوم.

وأضافت رسالة رئيس منظمة التحرير الفلسطينية للمفوض العام بتاريخ 24

حزيران / يونيو 1994 أنه:

«وإذا كان ما تقدم يمثل فهم منظمة التحرير الفلسطينية، فإنني أودّ أن أقترح اعتبار هذه الرسالة وردّكم بهذا المعنى بمثابة اتفاق في هذا الشأن»، وأضافت رسالة السيد ياسر عرفات:

«أود أن أسجّل مرة أخرى تقديرنا وامتناننا الكبيرين للمفوض العام للأونروا وموظفيها على الطريقة المثلى التي نفّذوا بها المهمة الموكولة إليهم بتقديم الخدمات والمساعدات التاريخية للاجئين الفلسطينيين حيثما كانوا، سواء في الأردن أو لبنان أو الجمهورية العربية السورية، وإنني واثق من أنني أستطيع الاعتماد على استمرار هذه الخدمات في الأرض الفلسطينية المحتلة بما فيها القدس وفي أي مكان آخر على السواء، إلى أن يتمّ حلّ مشكلة اللاجئين الفلسطينيين وفقاً لمبادئ حقوق الإنسان وقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة، وخاصة قرار الجمعية العامة 194 (د - 3) وقرار مجلس الأمن 237 (1967)». انتهى الاقتباس.

(ياسر عرفات - رئيس منظمة التحرير الفلسطينية)

وكان ردّ المفوض العام للأونروا هو الآتي:

يشرفني أن أشير إلى رسالتكم المؤرخة في 24 حزيران / يونيو 1994، والتي أرسيتم فيها أسس تفاهمنا على مواصلة مساعدة «الأونروا» للسكان الفلسطينيين في الضفة الغربية وقطاع غزة.

«يشرفني أن أشير إلى إعلان المبادئ حول ترتيبات الحكم الذاتي المؤقت الموقع في واشنطن في 13 أيلول / سبتمبر 1993، وإلى الاتفاق حول قطاع غزة ومنطقة أريحا الموقع في القاهرة في 4 أيار / مايو 1994 بين حكومة دولة إسرائيل ومنظمة التحرير الفلسطينية وبمقدار ما تتولى السلطة الفلسطينية الصلاحيات

والمسؤوليات في قطاع غزة ومنطقة أريحا وفي بقية الضفة الغربية، فإنني استجابة لطلب منظمة التحرير الفلسطينية أودّ تأكيد توافقتنا على أن تواصل وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى «الأونروا» مساعداتها للشعب الفلسطيني في هذه المناطق.

«وبناء عليه ولتسهيل تقديم خدمات «الأونروا» التاريخية للشعب الفلسطيني في الضفة الغربية وقطاع غزة وإطلاق مبادرات جديدة لتحسين أوضاعهم الاجتماعية والاقتصادية، فإن منظمة التحرير الفلسطينية باعتبارها الممثل للشعب الفلسطيني توافق على أن تطبق في جميع علاقاتها مع «الأونروا» المواد 100 و104 و105 من ميثاق الأمم المتحدة وميثاق امتيازات الأمم المتحدة وحصاناتها التي تتبناها منظمة التحرير الفلسطينية مع أنها ليست طرفاً فيها.

«ويشرفني التأكيد على أن رسالتكم تعكس تفاهمنا بدقة، وأوافق على اعتبار رسالتكم كما وردت أعلاه وقبولي بها بمثابة اتفاق بين منظمة التحرير الفلسطينية و«الأونروا» على هذا الأمر.

ومفهومى أن السلطة الفلسطينية ستتولى الصلاحيات والمسؤوليات في الأرض الفلسطينية المحتلة بما فيها القدس». انتهى الاقتباس.

وهكذا فإن كل الإجراءات والممارسات والتشريعات الإسرائيلية التي تحاول إنهاء دور «الأونروا» وتصفية وجودها لتصفية قضية اللاجئين والقضية الفلسطينية والتي امتدت لتطول مخيمات الضفة الغربية وخاصة في جنين وطولكرم وطوباس بكل ما يرمز إليه المخيم ويعنيه من شواهد حية على نكبة العام 1948، تلك النكبة التي تستعيد أبشع وأكثر صورها وصفحاتها إجراماً هذه الفترة، كل هذه التدابير الإسرائيلية الرسمية المعلنة وغير القانونية تصطدم بموقف دولي قوي، يرفضها ويدينها، مؤكداً الدعم الكامل لاستمرار وجود «الأونروا» ومواصلة قيامها بمسؤولياتها ودورها تجاه مجتمع اللاجئين الفلسطينيين داخل فلسطين المحتلة

وخارجها في مناطق عمليات الوكالة الدولية المحددة وكعنوان للالتزام السياسي الدولي بقضية اللاجئين والقضية الفلسطينية، وخاصة في ظل العدوان وحرب الإبادة الإسرائيلية المتواصلة ضد الشعب الفلسطيني.

ولا شك بأن السلطات الإسرائيلية قادرة على إعاقة، بل ومنع تواجد «الأونروا» في الأرض الفلسطينية المحتلة في قطاع غزة والضفة الغربية بما فيها القدس، وقادرة على منعها من القيام بدورها، غير أن إسرائيل لن تكون بأي حال قادرة على إلغاء وجود «الأونروا» وتصفيتها أو استبدالها، كما تعلن وتخطط وتحاول التنفيذ بشتى السبل. إن معظم دول العالم تتصدى بحزم لهذا المخطط الإسرائيلي الذي تكشف كل أبعاده، كما واصلت الأمم المتحدة وتواصل بأمنيتها العام السيد غوتيريش وكذلك المفوض العام للأونروا السيد لازاريني والأغلبية الساحقة لأعضاء الجمعية العامة في الأمم المتحدة - باعتبارها مرجعية «الأونروا» - دعمها وتمسكها ودفاعها عن «الأونروا»، وهذا ما يتطلب من الدبلوماسية العربية والفلسطينية بذل جهودها المنسقة على الساحة الدولية للتصدي وإحباط المخططات الإسرائيلية المستهدفة للأونروا في نطاق حربها المستمرة لتصفية القضية الفلسطينية، وبما يشمل أيضاً حماية وجود «الأونروا» بمدينة القدس وما يعنيه استمرار هذا الوجود من رمزية وقيمة سياسية إستراتيجية لا ينبغي التقليل من أهميته.